



قرار الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة، المكلفة بالماء
رقم 1411 بتاريخ 21 شتنبر 2015
بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة بمديرية الأرصاد الجوية الوطنية

إن الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة، المكلفة بالماء:

- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه:
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية و اللاتمركز الإداري :
- وعلى المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة:
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شان كفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:
- وعلى قرار وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة رقم 3602.13 الصادر في 8 صفر 1435 (12 دجنبر 2013) المتعلق بتفويض بعض الاختصاصات إلى الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة، المكلفة بالماء:
- وعلى المرسوم رقم 2.14.153 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1435 (16 ابريل 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالماء :
- وعلى قرار الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة، المكلفة بالماء رقم 321.15 صادر في 15 من ربيع الآخر 1436 (5 فبراير 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم الاقسام و المصالح التابعة للمديريات المركزية للوزارة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة.

قررت ما يلي :

المادة الأولى : تعلن الوزارة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن و الماء و البيئة، المكلفة بالماء عن فتح باب الترشيح لشغل بعض مناصب رئيس مصلحة المشار إليها في الجدول بعده في وجه جميع الموظفين و الموظفات المرشحين أو المتعاقدين العاملين بالوزارة و المتوفرين على الشروط القانونية المطلوبة في المادة الثانية من هذا القرار.

مقر العمل	المناصب الشاغرة	القسم	المديرية
المصالح المركزية بالمديرية بالدار البيضاء	مصلحة الافتتاح		مديرية الأرصاد الجوية الوطنية
	مصلحة مراقبة التدبير		
	مصلحة الموارد البشرية	قسم الشؤون الإدارية والتكوين	
	مصلحة التكوين والتوثيق		
	مصلحة الممتلكات والوسائل العامة		
	مصلحة المنازعات والشؤون القانونية	قسم الميزانية والتدبير المالي	
	مصلحة البرمجة		
	مصلحة الصفقات العمومية		
	مصلحة المحاسبة	قسم الشؤون التقنية والتجهيز	
	مصلحة نظم الرصد السطحي		
	مصلحة نظم الرصد العلوي		
	مصلحة المقاييس والأجهزة الأساسية		
	مصلحة الترميم	قسم التواصل والتسويق	
	مصلحة التواصل		
	مصلحة التسويق		
	مصلحة الفوترة والتحصيل	قسم التنمية والتعاون والجودة	
	مصلحة الجودة والدراسات المستقبلية		
	مصلحة التعاون الدولي		
	مصلحة المنظمات الجهوية والدولية	المركز الوطني للتنبؤات	
	مصلحة تنمية الشبكة الرصدية والتنسيق الجهوي		
	مصلحة التنبؤات العامة		
	مصلحة الأرصاد الجوية للطيران		
	مصلحة الأرصاد الجوية البحرية	المركز الوطني للأبحاث الرصدية ونظم المعلومات	
	مصلحة مراقبة التنبؤات وتتبع الخدمات		
	مصلحة النمذجة العددية		
	مصلحة انجاز النماذج التطبيقية والاستشعار عن بعد		
	مصلحة أبحاث الغلاف الجوي وبرنامج الغبت		
	مصلحة الاتصالات ومعالجة المعطيات	المركز الوطني للمناخ	
	مصلحة الإعلاميات		
	مصلحة نظم الحواسيب		
مصلحة المناخ والتغيرات المناخية			
مصلحة جودة الهواء			
مصلحة الأرصاد الجوية الفلاحية والمائية والتطبيقات القطاعية			
مصلحة بنك المعطيات المناخية			

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب في وجه:

أ - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين للوزارة المنتدبة المكلفة بالماء والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

ب - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة .

ج- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية .منها (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : يجب أن يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية:

- طلب الترشيح إلى إحدى المناصب.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها وفق النموذج رقم 01 المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : تحدد البطاقات المرفقة بهذا القرار مهام المصلحة المراد شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الخامسة : تودع طلبات الترشيح بالكتابة الخاصة للسيد مدير الارصاد الجوية الوطنية بالدار البيضاء في ست (6) نظائر الى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 5 أكتوبر 2015 وهو آخر أجل لقبولها.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار للوزير المنتدبة المكلفة بالماء بحصرلائحة الطلبات المقبولة وإجراء المقابلات الانتقائية.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى البوابة

الإلكترونية للوزارة www.water.gov.ma

الوزير المنتدب في الرباط في الطاقة
والمعادن الماء والبيئة المكلفة بالماء
إمضاء شرفيات البدرى أحيال